@ 343 @ | وإن أتى بلفظ كل حسن ، وإن حصل الاشتباه فى تعيين صاحب اللفظ فلا ، وكذا إن | شك أهو متحد أم لا ؟ وحينئذ فيحمل [قد] فى كلامه على أنها للتحقيق . | * * * | % (359 - (ص) وجوزوا فى خبر إن يخلطا % قلت حكاية وإلا فخطا) % | | (ش) : أى إذا سمع بعض حديث من شيخ ، وبعضه من آخر ، جاز له خلطه ، وروايته | عنهما مع بيان الواقع كما فعل الزهرى فى حديث الإفك ، حيث رواه عن جماعة وهم ابن | المسيب وعروة وعبيد ا بن عبد ا بن عتبة وعلقمة بن وقاص ، قال : وكل حدثنى طائفة | من الحديث قالوا : قالت عائشة - رضى ا عنها - : وساق الحديث بتمامه . | | ولا يجوز إسقاط أحدهما ، إذ ما من شئ من ذلك الحديث إلا وروايته له عن كل من | الشيخين يحتمله لو كان أحدهما مجروحا لم يجز الاحتجاج بشئ منه ، ما لم يبين أنه عن | الثقة ، ثم إن محل الجواز لهذا ما قاله الناظم إذا كان حكاية واحدة أو حديثا واحدا ، أما إذا | اختلفت الأحاديث والأخبار فلا يجوز [/ 252] خلط شئ منها فى شئ من غير تمييز | وهو ظاهر . | * * * | % (360 - (ص) وحيث قيل نحوه أو مثله % أو بعضه عطفا على ما قبله) % | % (361 - وهل يجوز بالسياق % اختلفوا وعندنا يفصل) % |